S/PRST/2002/39

الأمم المتحدة



مجلس الأمن

Distr.: General
18 December 2002
Arabic
Original: English

بيان من رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٤٦٧٤ لمجلس الأمن، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، فيما يتصل بنظر المجلس في البند المعنون ”المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛ والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤“، أدلى رئيس مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

”يحيط مجلس الأمن علما بالتقرير المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٢ المقدم إلى المجلس من المدعي العام للمحكمة الدولية لرواندا (S/2002/938)، وبالرسالة المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لرواندا (S/2002/847)، وبالرسالة الموجهة من الممثل الدائم لرواندا، المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ المرفق بها رد الحكومة الرواندية على تقرير المدعي العام (S/2002/842)، وبالرسالة المؤرخة ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لرواندا المرفق بها مذكرة من المحكمة بشأن رد الحكومة الرواندية (S/2002/923)، وبالرسالة الموجهة من الممثل الدائم لرواندا المؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ المرفق بها رسالة موجهة من رابطة الناجين من الإبادة الجماعية في رواندا.

”ويحيط مجلس الأمن علما أيضا بالرسالة المؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وبالرسالة المؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس

مجلس الأمن من الممثل الدائم ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة، المرفق بها ورقة غير رسمية.

''ويؤكد مجلس الأمن من جديد دعمه للمحكمة الدولية لرواندا وللمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (للمحكمتين)، وهما هيئتان نزيهتان ومستقلتان تسهمان في صون السلم والأمن الدوليين وفي إقامة العدل وتحقيق المصالحة بين شعوب البلدين المعنيين.

''ويذكِّر مجلس الأمن بالالتزام الإلزامي لجميع الدول، بما فيها حكومتا رواندا ويوغوسلافيا، بموجب القرارين ٩٥٥ (١٩٩٤) و ٨٢٧ (١٩٩٣) والنظامين الأساسيين للمحكمتين، بالتعاون الكامل مع المحكمتين وأجهزتهما، بما في ذلك واجب الامتثال لطلبات المحكمتين بإلقاء القبض على المتهمين أو احتجازهم، وتسليمهم أو نقلهم إلى المحكمتين، وتوفير الشهود للمحكمتين، ومساعدة المحكمتين في تحقيقاتهما الجارية.

''ويشدد مجلس الأمن على الأهمية التي يوليها للتعاون الكامل مع المحكمتين من جانب جميع الدول وبخاصة الدول المعنية مباشرة.

''ويشدد مجلس الأمن أيضا على أهمية الحوار البنّاء بين المحكمتين والحكومات المعنية للتوصل لحل لأي مسائل معلّقة من شأنها أن تؤثر في سير عمل المحكمتين قد تنشأ أثناء التعاون مع المحكمتين، ولكنه يصر على ألا تستغل الدول هذا الحوار أو عدمه كذريعة لعدم الوفاء بالتزاماتها بالتعاون الكامل مع المحكمتين على النحو المطلوب في قراري مجلس الأمن وفي النظامين الأساسيين للمحكمتين.

''وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد نظره''.